

التييم عن القدم للعجز عن غسلها الوضوء/الأحد)9-6-4202م(٣)

ذي الحجة ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

سائل يقول امي عندها فطريات بين اصابع القدم. يجب دهنها بدواء باستمرار ومنع وصول الماء للقدم. كانت بتلبس جورب وبتمسح عليه. طيب قال لها لا تلبسي الجورب فترة طويلة حتى لا تتعرق القدم - [00:00:00](#)

ويبطل مفعول الدواء هل يمكن ان تستعويض بالتييم تجبر نقص عدم يعني نتوضاً وما تغسلش رجليها وتييم عشان الرئة واطاف وقال حياة امه الصحية لا تسمح لها بالانحناء لغسل القدم او لبس الجورب - [00:00:18](#)

شخص مساعد مما قد لا يتوفر في كل وقت اسمع بعض المعالم الاصل وجوب الطهارة بالماء من الحدين الاصغر والاكبر فان عجز انتقل الى بدينها وهو التيموم ان حدث عن ذلك بنفسه وضأه او يمه غيره واجزأه ذلك - [00:00:37](#)

الاصل ان النساء شقائق الرجال مثيلاتهم في الاحكام. فيشرع لهن من التطهر ما يشرع للرجال في بابي الطهارة الاصلية المائية الطهارة البديلة الترايبية وانه اذا تعذر على المريض غسل عضو من اعضائه. يشرع له ان يمسح عليه دون ان يغسله بالماء. فاذا لم يمكن المسح على الجبيرة او - [00:01:01](#)

غسل الصحيح من اعضاء وضوئه. وتييم للباقي بعد نهايته الوضوء هذا ما جاء يا ولدي في قرار لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا في مؤتمره حول النوازل الطبية لكن لا ينبغي ان نتعامل مع الرخص الشرعية بجفاء - [00:01:29](#)

انكابت حقا تتضرر تضررا ظاهرا من غسل القدمين وتتضرر من لبس الجورب لترتفق بالمسح عليه. فارجو ان يكون لها فيما ذكرت رخصة. والمرء امين على دينه. وطبيبتها الثقة في تقدير مدى مسيس حاجتها الى هذا الترخص - [00:01:52](#)